

العنوان:	المبعوث الدبلوماسي والحقانات من منظور السياسة الشرعية : دراسة بين المفاهيم والأسس
المصدر:	مجلة الراسخون
الناشر:	جامعة المدينة العالمية
المؤلف الرئيسي:	العاتي، فيصل الطيب نجي
مؤلفين آخرين:	منظور الحق، أنيس الرحمن(م. مشارك)
المجلد/العدد:	1 مج 4، ع
محكمة:	نعم
التاريخ الميلادي:	2018
الشهر:	يونيو
الصفحات:	100 - 116
رقم MD:	936769
نوع المحتوى:	بحوث ومقالات
اللغة:	Arabic
قواعد المعلومات:	IslamicInfo, AraBase
مواضيع:	الشريعة الإسلامية، السياسة الشرعية، البعثات الدبلوماسية، الحصانة الدبلوماسية
رابط:	http://search.mandumah.com/Record/936769



المعوثر الدبلوماسي والمحضانات من منظور السياسة الشرعية دراسة بين المفاهيم والأسس

فيصل الطيب نجوي العاني¹

أنيس الرحمن منظور الحق²

قسم القضاء والسياسة الشرعية-جامعة المدينة العالمية-ماليزيا.

¹Faisal.nji9@gmail.com, ²anisur.rahman@mediu.edu.my

الملخص

تمثل الدبلوماسية بالنسبة للدول بمثابة القوى المحركة للحياة السياسية الدولية ، وهي بالنسبة لكل دولة الأداة التي تمكنتها لو أحسنت استخدامها من تبوع المكر اللاقى بها في الساحة الدولية، وفي ظل التطور السريع والمتلاحم تعاظمت أهمية الممارسة الدبلوماسية المؤقتة إلى عصر الدبلوماسية الدائمة، ومنذ ظهور هذه الأخيرة أصبح قيام التمثيل الدبلوماسي الدائم داعية من دواعي الاستقرار في هذه العلاقات وتميّتها وحمايتها بصفة رسمية ويتم تبادل العثاث الدبلوماسية بين الدول على أساس فهم الدور والمهام التي تمارسها، وترتباً على ما سبق ترتكز إشكالية البحث على التساؤل التالي: مهام المعوثر الدبلوماسي والمحضانات المقررة له هل لها أساس شرعي أم لا؟ حيث أهمية الدراسة تبرز أهم المفاهيم والمهام والأسس والمحضانات التي تتحجّها الدول للمعوثر الدبلوماسي ومدى توافقها من منظور السياسة الشرعية، وتتلخص أهداف البحث في التعرّف على مفهوم ومهام المعوثر الدبلوماسي والمحضانات المقررة له، والوقوف على أساس المخالفة للمعوثر الدبلوماسي، حيث تستخدم الدراسة منهج الوصفي التحليلي لدراسة المفاهيم والمهام والأسس والمحضانات الممنوحة للمعوثر الدبلوماسي من منظور السياسة الشرعية، ووصولاً إلى أهم النتائج المتمثلة في أن المخالفة الدبلوماسية من أهم الركائز الأساسية للعلاقات الدولية التي تعمل على تأمين الأداء الفعال لوظائف العثاث الدبلوماسية التي تمثل المبادئ التي نادى بها الإسلام ممثلاً في احترام الكرامة الإنسانية والوفاء بالعهد والأخوة الإنسانية وذلك منذبعثة النبي -صلى الله عليه وسلم-.

الكلمات المفتاحية:

المعوثر الدبلوماسي، المحضانات، المفاهيم، الأسس، السياسة الشرعية.



Diplomatic Envoy and Immunities from the Perspective of Sharia Policy A study between concepts and foundations

Abstract:

Diplomacy for nations is the driving force of international political life and the source of its activity, which is for each country the tool that enables them, if used well, to take the appropriate place in the international arena, and in light of the rapid and progressive development of the world of communications, the importance of temporary diplomatic practice has grown to an era of permanent diplomacy, and since the emergence of the latter to this day, the permanent diplomat representation has become an advocate of stability, development and protection of these relations. Officially diplomatic missions are exchanged between States on the basis of understanding of the role and the tasks that are exercised, and based on what has been mentioned earlier, the problem of research focus on the next question: Do the duties of the Diplomatic Envoy and his diplomatic immunities have a legal basis or not? The importance of the study highlights the most important concepts, tasks, basis and immunities that States grant to the diplomatic envoy and their compatibility from the perspective of political legitimacy. Objectives of the research are to identify the concepts, functions of diplomatic Envoy, his immunities and protocols, and to identify the basis of immunity for the Diplomatic Envoy, the study uses an analytical descriptive approach to study concepts, tasks, basis and the immunities granted to the diplomatic envoy from the perspective of political legitimacy, and reaching to the most important conclusion which is that Diplomatic Immunity is one of the most important pillars of international relations that ensure the effective functioning of diplomatic missions which represent the principles advocated by Islam in respect of human dignity and fulfillment of the covenant and the human brotherhood since the mission of the Prophet Muhammad - peace be upon him -.



ومدى توافقها مع السياسة الشرعية ومن هنا تتركز إشكالية البحث على التساؤل التالي: مهام المعمoot الدبلوماسي والمحضات المقررة له هل لها أساس شرعي أم لا؟

3. أسئلة البحث

من خلال إشكالية البحث نرتكز على المسؤولين التاليين:

- 1- ما مفهوم ومهام المعمoot الدبلوماسي؟
- 2- ما أهم الأسس والمحضات المقررة له من منظور السياسة الشرعية؟

4. أهداف البحث:

وتتلخص أهداف البحث في:

- 1- التعرف على مفهوم ومهام المعمoot الدبلوماسي.
- 2- توضيح أهم الأسس والمحضات المقررة له من منظور السياسة الشرعية.

5. أهمية البحث: تلخص أهمية البحث في:

- 1- أهمية الدراسة تبرز أهم المفاهيم والمهام المعمoot الدبلوماسي
- 2- تكمن أهمية الدراسة في إبراز الأسس والمحضات التي تمنحها الدول للمعمoot الدبلوماسي ومدى توافقها من منظور السياسة الشرعية.

6. منهج البحث:

تستخدم الدراسة منهج الوصفي التحليلي لدراسة المفاهيم والمهام والأسس والمحضات المبنية للمعمoot الدبلوماسي من منظور السياسة الشرعية.

7. تقسيم البحث:

ينقسم البحث إلى:

- المبحث الأول: مفهوم ومهام المعمoot الدبلوماسي.
- المبحث الثاني: الأسس والمحضات المقررة له من منظور السياسة الشرعية.

8. المبحث الأول: مفهوم ومهام المعمoot الدبلوماسي.

1. المقدمة

تمثل الدبلوماسية بالنسبة للدول هي بمثابة القوى المحركة للحياة السياسية الدولية ومبعد نشاطها، وهي بالنسبة لكل دولة الأداة التي تمكنها لو أحسنت استخدامها من تبوء المركز اللائق بها في الساحة الدولية، وفي ظل التطور السريع والمتلاحم في عالم الاتصالات تعاظمت أهمية الممارسة الدبلوماسية المؤقتة إلى عصر الدبلوماسية الدائمة، ومنذ ظهور هذه الأخيرة إلى يومنا هذا أصبح قيام التمثيل الدبلوماسي الدائم داعية من دواعي الاستقرار في هذه العلاقات وتميزتها وحمايتها بصفة رسمية ويتم تبادلبعثات الدبلوماسية بين الدول على أساس فهم الدور والمهام التي تمارسها، وترتبا على ما سبق تتركز إشكالية البحث على التساؤل التالي: مهام المعمoot الدبلوماسي والمحضات المقررة له هل لها أساس شرعي أم لا؟ حيث أهمية الدراسة تبرز أهم المفاهيم والمهام والأسس والمحضات التي تمنحها الدول للمعمoot الدبلوماسي ومدى توافقها من منظور السياسة الشرعية، وتلخص أهداف البحث في التعرف على مفهوم ومهام المعمoot الدبلوماسي والمحضات المقررة له والبروتوكولات، والوقوف على أساس الحصانة للمعمoot الدبلوماسي، حيث تستخدم الدراسة منهج الوصفي التحليلي لدراسة المفاهيم والمهام والأسس والمحضات المبنية للمعمoot الدبلوماسي من منظور السياسة الشرعية، ووصولا إلى أهم النتائج المتمثلة في أن الحصانة الدبلوماسية من أهم الركائز الأساسية للعلاقات الدولية التي تعمل على تأمين الأداء الفعال لوظائف بعثات الدبلوماسية التي تمثل المبادئ التي نادى بها الإسلام متمثلة في احترام الكرامة الإنسانية والوفاء بالعهد والأخوة الإنسانية وذلك منذ بعثة النبي - صلى الله عليه وسلم -.

2. إشكالية البحث

يتناول هذا البحث كل ما يتعلق بالمعمoot الدبلوماسي من حيث المفاهيم والأسس والمحضات من الناحية القانونية

"هو الشخص الذي ينتدبه رئيس دولة بكتاب معتمدٍ خاص، ليمثله شخصياً، أو يمثل حكومته، للقيام بقضاء مصالح بلاده ومواطنيها لدى بلاط الدولة الموفَّد إليها"⁽⁶⁾. والدبلوماسي في الدولة الإسلامية السفير أو الرسول، والذي منح الحماية الشخصية والمالية لأنه يحمل صفة الدبلوماسية، ووضع الرسول أو السفير في الدولة الإسلامية هو وضع المستأمن وإن لم يكن في حاجة إلى عقد أمان أو الاتفاق بين الدولة الإسلامية وغيرها من الدول، فالسفير يعد مستأمناً ضمنياً بالنظر إلى مهمته أو وظيفته، ما دام في الدولة الإسلامية، قال ابن نجيم .. ولو قال أنا رسول، ووُجد معه كتاب يعرف أنه كتاب ملكهم بعلامة تعرف ذلك كان آمناً فإن الرسول لا يحتاج إلى أمان خاص به بكونه رسولاً يأمن"⁽⁷⁾.

ثم إن المبعوثين الدبلوماسيين في الشريعة الإسلامية هم من يُطلق عليهم المستأمن أو الذمي⁽⁸⁾.

اكتسب المبعوث الدبلوماسي "الصفة التمثيلية" هذه والتي لها تقرر منحه الحصانات والامتيازات من قول الرسول - صلى الله عليه وسلم - لرسول مسيلمة: "لولا أن الرسل لا تقتل

يعد الممثل الدبلوماسي أحد الأجهزة التي تباشر بها الدولة علاقاتها الدولية وقد عرف هذا النظام مع قيام العلاقات بين الدول فتطور بتطورها إلى فكرة السفارة الدبلوماسية الدائمة وأصبح وجود التمثيل الدبلوماسي الدائم بين الدول ظهراً على وجود العلاقات الدولية.

1.8. مفهوم المبعوث الدبلوماسي.

عُرِّف المبعوث الدبلوماسي بعدة تعريفات منها: 1-دبلوماسي توكل إليه مهمة رسمية في بلد آخر⁽¹⁾.

2- هو الشخص الذي تمنحه دولة الصفة الدبلوماسية وهو الذي يمثل دولته في الدولة المستقبلة⁽²⁾.

3- هو الشخص الذي حاز ثقة حكومته، وقدرت فيه صفاته وكفاءاته وما يتحلى به من خلق طيب وأمانة وصدق لا يرقى إليها الشك، فأوفدته لكي يمثلها ويكون عنواناً رفيعاً لكل تصرف يصدر منه⁽³⁾.

4- هو صوت الأمير الذي بعثه وأن هذا الصوت يجب أن يكون حراً دون أية عقبة يمكن أن تعيق تنفيذه⁽⁴⁾.

5- الذي يمارس العمل الدبلوماسي أو السياسي كرؤساء الدول والوزراء والسفراء وأعضاء البعثات الدبلوماسية، وغيرهم من تنطبق عليهم هذه الصفة⁽⁵⁾.

من خلال التعريفات السابقة يمكن القول إن المبعوث الدبلوماسي:

(5) سعيد عبدالله حارب، حصانة الرسل والتأسيس لقوانين الحصانة الدبلوماسية، <http://tajdeed.org/hoqooq/>

(6) الفاروقى، حارث سليمان، المعجم القانونى ، ج 1/ ص 39.

(7) سعيد عبدالله حارب، حصانة الرسل والتأسيس لقوانين الحصانة الدبلوماسية، <http://tajdeed.org/hoqooq/>

(8) المستأمن : هو الحربي إذا دخل بلاد المسلمين بأمان يطلبه / محمد بن أبي الفضل البعلبي، ينظر المطلع على ألفاظ المتفق، ط الأولى، ص 262 / الذمي: هو المحايد الذي أعطي عهداً يؤمن به على ماله وعرضه ودينه مقابل مال يلتزم به، سعدي أبو حبيب، ينظر القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً، ص 138.

(1) أحمد ختار عبد الحميد عمر ، معجم اللغة العربية المعاصرة، ج 1/ ص 223).

(2) عبدالحكيم سليمان وادي، وظائف البعثات الدبلوماسية، <https://pulpit.alwatanvoice.com/articles/2013/03/15/288371.html> ، 15-3-2013م.

(3) أشرف محمد غريبة، الحصانة الدبلوماسية وضرورات حماية الأمن القومي، ص 61.

(4) علي حسين الشامي ، الدبلوماسية نشأتها وتطورها وقواعدها ونظام الحصانات والامتيازات الدبلوماسية ، ص 446 .

١.٢.٨ التمثيل дипломاسي لدى دولة.

تملك الدول المستقلة كاملة السيادة الحق في التمثيل дипломاسي مع غيرها من الدول أعضاء المجتمع الدولي، بحيث يكون لها إيفاد مبعوثين دبلوماسيين يمثلونها لدى الدول الأخرى وهناك شكلان منبعثات الدبلوماسية الدائمة اعتمدهما وتعتمد هم الدول وما زالت في تبادلها الدبلوماسي الدائم.

أ- السفارة: تعتبر ارقي وارفع أشكالبعثات الدبلوماسية في حال رأسها شخص برتبة سفير يعتمد رئيس دولة لدى دولة أخرى.

ب- المفوضية: وهي بعثة دبلوماسية من الدرجة الثانية يرأسها عادة وزير مفوض معتمد من رئيس دولة لدى رئيس دولة أخرى، ولكنه أقل رتبة من السفير⁽⁵⁾.

إن المبعوث الدبلوماسي هو الممثل لحكومة دولة في الخارج، فهو يعمل على نقل وجهة نظر بلده إلى الدولة التي يمثلها وما لا شك فيه أن الوضوح والالتزام هما عاملان هامان في وظيفة تمثيل الدولة، ولا يفعل ذلك في المناسبات الرسمية فقط بل يقدم احتجاجات واستفسارات إلى الحكومة الضيفه ويزرس سياسات حكومته إلى الدولة الضيفه⁽⁶⁾.

٢.٢.٨ حماية الجالية ومصالح ورعايا دولة لدى الدولة المعتمدة لديها.

إن مهمة السفير "المبعوث الدبلوماسي" عرفت عبر التاريخ بتولي تمثيل دولة، إضافة إلى حماية مصالح رعاياها في الدولة الضيفه ضمن الحدود التي يقرها القانون الدولي، حيث تحول هذه الوظيفة بعثات الدبلوماسية والقنصلية الحق بحماية

"ضربيت عنقك"^(١) السفير أو الرسول قد يكون فرد واحداً أو أكثر من فرد (اثنين أو جماعة)^(٢) يدل عليه قول ملكة سبا قال تعالى: "أَخْمَمْ بَنْجَنْ خَنْ نَهْ هَمْ"^(٣).

٢.٨ مهام المبعوث الدبلوماسي.

"الدبلوماسية بالنسبة للمجتمع الدولي هي بمثابة القوى المحركة للحياة الدولية وبموجب نشاطها، وهي بالنسبة لكل دولة الأداة التي تمكنها لو أحسنت استخدامها من تبوء المركز اللائق بها في هذا المجتمع، وفي ظل التطور السريع والمتلاحم في عالم الاتصالات تعاظمت أهمية الممارسة الدبلوماسية المؤقتة إلى عصر الدبلوماسية الدائمة، ومنذ ظهور هذه الأخيرة إلى يومنا هذا أصبح قيام التمثيل الدبلوماسي الدائم داعية من دواعي الاستقرار في هذه العلاقات وتنميتها وحمايتها بصفة رسمية ويتم تبادل بعثات الدبلوماسية بين الدول على أساس فهم الدور والمهام التي تمارسها، وقد حددت تلك المهام بقواعد تواترت عبر التاريخ مشكلة عُرِفَتْ بـ"بات مخططة تفاخر بين الأمم واحترامها، إلى أن جاء الوفاق الشهير الذي أبرم في فيينا في سنة 1961م، ليكسر هذه القواعد في قالب قانوني عرف باتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية"^(٤).

وتختلف مهام البعثة الدبلوماسية باعتبارها هيئة قائمة بذاتها عن مبعوثيها الدبلوماسيين الذين يعتبرون الأشخاص المكونين لها، فيقع على عاتقها مهمة توصيل المعلومات للحكومات والتفاوض معها وتعزيز العلاقات بين الدول وتطورها في مختلف المجالات وتقسيم الحكومات والجماعات إزاء قضايا راهنة.

(١) أحمد أبو الوفا محمد، القانون الدبلوماسي الإسلامي، ط1، ص303.

(٢) المرجع السابق ص273.

(٣) سورة النمل : 35.

(٤) ميمون خيرة ، انتهاء المهام الدبلوماسية، 2007-2008م، ص المقدمة.



قد تأخذ بعض المفاوضات التي تخص كيان الدولة ومركزها الدولي وقتاً طويلاً واجتماعات تستمر لأشهر أو ربما لسنوات إضافة إلى اتصالات تحريرية وشفهية، يجب أن يكون المبعوث الدبلوماسي خلالها متعملاً بالمهارة والدقة لاحتياز الصعوبات التي تعرّضه خلال سير المفاوضات⁽⁴⁾.

ولإنجاز تفاوض مثمر هنالك مجموعة من الأسس ينبغي للتفاوض التحلي بها من أبرزها:

. الاتصال وتبادل المعلومات مع دولته.

المفاوضات هي أسلوب اتصال وعملية تبادل للأراء والرغبات وهذا التبادل لا يمكن أن يحدث بين المبعوث ودولته دون اتصال، وهناك وسائل أخرى تعمل على تحسين الاتصال بين الأطراف المتفاوضة.

المفاوضات الرسمية وشبه الرسمية هي الأكثر شيوعاً والمألوفة وهي فيما يلي:

الأولى: مفاوضات مباشرة ورسمية تكون بين دولتين وتكون ملزمة رسمياً وقانونياً، وتم كتابة أو شفهياً.

الثانية: مفاوضات شبه رسمية وغير مباشرة وتم عن طريق لقاءات بين رئيس العثة ووزير الخارجية يقوم كل طرف بمعروفة رأي وأفكار الآخر في قضية ما ولا يتيح عن هذا اللقاء أي نتائج قانونية ملزمة لأي طرف من أطراف المباحثات⁽⁵⁾.

المبعوث الدبلوماسي يبقى دائماً بحاجة ماسة إلى جمع المعلومات ، سواءً أكانت اقتصادية أو معلومات ذات صبغة تاريخية أو سياسية أو اجتماعية لها علاقة بمجال

السعودية) العدد الخامس 1985.
[/http://www.ids.gov.sa](http://www.ids.gov.sa)

(5) سر أبوركبة، المفاوضات لحل المنازعات الدولية في القانون الدولي، مقالة بتاريخ النشر: 2011/5/24.
<https://pulpit.alwatanvoice.com>

مصالح الدولة الموفدة لدى الدولة المضيفة وهو ما أشارت إليه اتفاقية فيينا عندما نصّت على قيامبعثات الدبلوماسية "بحماية مصالح الدولة المعتمدة ومصالح رعايتها في الدولة المعتمد لديها ضمن الحدود التي يقرها القانون الدولي"⁽¹⁾.

هذه الحماية تستند إلى الواجبات المفروضة على حكومة الدولة المضيفة من القانون الدولي، هذه الواجبات تلقى على عاتق الدولة مسؤولية تأمين الحد الأدنى المتعارف عليه بين الدول المتقدمة، وقد يكون الأساس القانوني لهذه الحماية، قائماً في اتفاقيات ثنائية بين الدولتين، بالإضافة إلى تنمية العلاقات الدبلوماسية والاقتصادية والعلمية بين البلدين، وقد نصت الفقرة الأولى من المادة الخامسة من اتفاقية فيينا على "حماية مصالح الدولة الموفدة ومصالح رعايتها الطبيعيين والمعنوين في الدولة المضيفة، وذلك في الحدود التي يسمح بها القانون الدولي"⁽²⁾.

3.2.8. التفاوض مع الدولة المضيفة والتعامل المباشر مع الحكومات الأجنبية.

من مهام المبعوث الدبلوماسي مهمة "التفاوض" مع الدولة المعتمد عليها نيابة عن دولته في المواقيع السياسية والاقتصادية المهمة وغيرها، مع مراعاة سلوك الجانب الودي في العلاقات بين الدولتين وسبل تطويرها نحو الأفضل دائماً، وما تحدّر الإشارة إليه إلى أن المبعوث الدبلوماسي حين يدخل في مفاوضات فيها تأخذ صوراً مختلفة منها ما يتم بصورة شفهية، والبعض الآخر يتم بصورة خطية، وقد يستلزم كلا الأمرين⁽³⁾.

(1) ينظر الفقرة الثانية من المادة الثالثة من اتفاقية فيينا للعلاقات الدبلوماسية (1961).

(2) الفقرة الأولى من المادة الخامسة من اتفاقية فيينا للعلاقات القنصلية (1963).

(3) محمودي محمد مlyn، المبعوث الدبلوماسي "حالة الجرائم" ص 37.

(4) محسن عبدالخالق، الدبلوماسي، صفاته ومصادره معلوماته، مجلة الدبلوماسي، (معهد الدراسات الدبلوماسية، في وزارة الخارجية



إلى المصادر الرسمية الحكومية أو وفق التعليمات والعمل كذلك على عدم إصدار أي تصريحات تتعارض مع طبيعة العمل بوزارة الخارجية سواء من خلال وسائل الإعلام أو وسائل التواصل الاجتماعي.

ويلتزم رئيس البعثة عند انتهاء مهمته بإعداد تقرير شامل عن فترة عمله بحيث يتضمن التالي:

- تقييم الوضع السياسي في الدولة.
- انحازات البعثة خلال فترة عمله.
- تقييم شامل للعلاقات الثنائية.
- تحديد الملفات محل البحث.
- أهم الشخصيات المؤثرة في الدولة⁽⁴⁾.

. تنمية وتعزيز العلاقات الاقتصادية والعلمية بين دولته والدولة الموفد إليها.

تعرف الدبلوماسية الاقتصادية: بأنها استخدام الأدوات الاقتصادية للدولة لتحقيق المصالح القومية، ويعنى آخر استخدام الثقل السياسي للدولة لخدمة مصالحها الاقتصادية.⁽⁵⁾ لم يعد مفهوم الدبلوماسية يقتصر على إدارة العلاقات السياسية بين الدول فحسب، بل اتسع ليشمل مجالات عده، كالاقتصاد فافتتاح الأسواق الوطنية على الأسواق الحرة الدولية بحيث باتت قوة الدول تقاس بقوه اقتصادها، تخلت الدول عن المفهوم التقليدي في إدارة العلاقات بينها، وأصبح الاقتصاد سبباً رئيسياً في نشوء العلاقات الدبلوماسية بين الدول.

(4) وزارة الخارجية الكويتية التعليمات الدبلوماسية ، - 2015.

(5) أميرة البربرى، الدبلوماسية الصاعدة، "ورشة عمل" دور الدبلوماسية الاقتصادية في إدارة العلاقات الدولي،

<http://www.siyassa.org.eg/NewsQ/3744.aspx>

التفاوض، ويستخدم المبعوث الدبلوماسي خبرته ومهاراته وأسلوبه وقدرته على الإقناع في التفاوض مع الآخرين⁽¹⁾.

. جمع المعلومات والتقارير إلى حكومته والقضايا المرتبطة بها.

من أهم الواجبات الأساسية على الدبلوماسي هو تقسيم تقارير إلى حكومته عن الأحداث السياسية وعن الأوضاع السياسية والقضايا المرتبطة بها فهو عين دولته التي تنظر لها وأذنها ولسانها، والتعرف بكل الوسائل على ظروف وتطور الأحداث في الدولة المعتمد لديها وعمل التقارير عن ذلك لحكومة دولة، ويجب عليه عدم التغافل عن ضرورة الرجوع إلى المصادر الرسمية في الدولة المعتمد لديها للحصول على المعلومات أو التأكد منها⁽²⁾ وعادة جمع المعلومات يتم من طريقين:

الأولى: الاتصال الرسمي من قبل البعثة الدبلوماسية بوزارة الخارجية لذلك البلد وطلب المعلومات أو الإيضاحات حول الموضوع قيد البحث.

الثانية: هو جمع المعلومات الواردة في الصحافة المحلية لذلك البلد وتعليقها وآرائها وما تطرحه من أفكار حول الموضوع نفسه⁽³⁾.

كذلك إخطار وزارة الخارجية بأي اجتماعات أو لقاءات تتم مع المسؤولين في الدولة المعتمد لديها وتلقي التعليمات بشأن أي مواقف يتم اتخاذها.

ومن الأمور المهمة أيضاً عدم الإدلاء بأي تصريحات أو الإفصاح بأية معلومات أو آراء إلا تلك المستندة

(1) نادر احمد أبو شيبة، أصول التفاوض، (ص 54-55).

(2) محمد فخرى راضي، دور الإعلام في تشجيع الحراك السياسي العربي، ص 71.

(3) مصطفى حدي احمد، رائد جميل سليمان، ينظر القطاع الدبلوماسي العربي وإدارة المعلومات، العدد 31، يونيو 2013 .

<http://www.journal.cybrarians.org/>



الإسلام بما متمثلاً في احترام الكرامة الإنسانية والوفاء بالعهد والأخوة الإنسانية وذلك منذ بعثة النبي - صلى الله عليه وسلم.

1.9. الأسس الشرعية لحصانة المبعوث الدبلوماسي.

قسم الإسلام الدار إلى دارين دار إسلام ودار حرب ويقصد بدار الحرب هي الدار التي لا تطبق فيها الشريعة الإسلامية ولا تدين بالإسلام ورغم مخالفتها للدين الإسلام إلا أنها تقيم علاقات احترام ووفاء تسودها روح الإسلام السمحاء من العدل والمساواة والوفاء والمعاملة بالمثل.

أقر النبي - صلى الله عليه وسلم - مبدأ أساسياً سارت عليه الأمم حتى الآن، ألا وهو احترام "الرسول"⁽²⁾ الذي يحمل الرسالة وهو بذلك يقر مبدأ حصانة الرسل، ويفكك ذلك عندما وفدى إلى رسول الله - صلى الله عليه وسلم -، رسول "مسيلمة الكذاب" الذي ادعى النبوة فقال: من مسيلمة رسول الله إلى محمد رسول الله سلام عليك، أما بعد فإني قد أشركت في الأمر معك، وإن لنا نصف الأرض ولقريش نصف الأرض ولكن قريشاً قوم يعتدون، فقدم عليه رسولان هذا الكتاب فقال عليه الصلاة والسلام لهم: فيما تقولان أنتما؟ فقالا: كما قال، فقال عليه الصلاة والسلام: أما والله لو لا أن الرسل لا تقتل لضربت أعناقكم كما ثُمَّ كتب إلى مسيلمة... بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ مِنْ مُحَمَّدٍ رَسُولِ اللَّهِ إِلَيْهِ السَّلَامُ مَسِيلِمَةَ الْكَذَّابِ: السَّلَامُ عَلَى مَنْ أَتَى بِهِ الْهُدَىٰ، أَمَا بَعْدَ فَإِنَّ الْأَرْضَ لِلَّهِ يُورِثُهَا مَنْ يَشَاءُ مِنْ عِبَادِهِ وَالْعَاقِبَةُ لِلْمُتَّقِينَ⁽³⁾.

للدبلوماسية دور كبير ومهم في تعزيز العلاقات بين الدول من تقوية الروابط والثقة وتوطيدتها إلى الوقوف مع الدول للخروج من أزماتها.

من أولى تعزيز العلاقات وتوطيدتها هي العودة للجذور التاريخية من الزمن الماضي وما كانت عليه البلدان من علاقات تاريخية وارتباط اجتماعي تربطها ثم مراحل تطور هذه العلاقة وصولاً إلى المراحل الحالية من العلاقة بين البلدين. في الغالب يعتبر عمل الدبلوماسي هو انعكاس سياسة حكومته ودولته مما كانت عليه في السابق من سياسة مواجهة وخلق التوترات والتدخلات إلى تعاون مع كافة البلدان وعلى جميع الأصعدة.

فالدبلوماسية الحكيمية غالباً ما تلعب دور الوسيط بين الدول المتنازعة و حل الأزمات الإقليمية والمالية والتي تؤثر سلباً على البلدان وخاصة المتجاوزة، وتحمّل أطراف التزاع للوصول إلى حل مشترك يرضي جميع الأطراف، كما أنها تتصف بسياسة ذات طابع اقتصادي وتجاري عوضاً عن الطابع الأمني. ومن المعروف أن دور الدبلوماسي ليس في تعزيز العلاقات التاريخية والسياسة بين البلدين بل حتى في المسار الاقتصادي والتجاري والاستقرار الأمني والتعاون في كافة المجالات بين البلدين⁽¹⁾.

9. الأسس والحقوق المقررة للمبعوث الدبلوماسي.

تشكل الحصانة الدبلوماسية أهم الركائز الأساسية للعلاقات الدولية، وهي تهدف إلى تأمين الأداء الفعال لوظائف البعثات الدبلوماسية على أكمل وجه، وهذا من المبادئ التي نادى

(1) الأكاديمية السورية الدولية، ينظر مؤتمر العلاقات السورية التركية 2016 - م.

<http://sia-sy.net/sia/news.php?id=74>

(2) رسول هي جمع رُسُلٍ ورُسُلٌ: مبعوث، شخص يحمل الرسائل أو ينقل رسالة شفوية أو يقوم برحلة قصيرة لتوصيل رسالة . أحمد مختار عبد الحميد ، معجم اللغة العربية المعاصرة، ط: الأولى، ج 2/ ص 889.

(3) ابن هشام، السيرة النبوية، ج 5/ ص 303، أخرجه أبي داود، في سننه (كتاب الجهاد- باب في الرسل)، (ج 2/ ص 92)، حديث رقم(2761).



المحاربة" نظام التأمين كان يعطى للقادمين من الدولة أو الدول التي بينها وبين الدولة الإسلامية حالة حرب ولذا ذهب الفقهاء إلى أن "نظام الأمان" كما عرفه ابن عرفة: رفع استباحة دم الحربي وماله حين قتاله أو العزم عليه مع استقراره تحت حكم الإسلام مدةً ما⁽²⁾، وكما عرفه "محمد بن الحسين الشيباني" بأنه "التزام الكف عن التعرض لهم أي غير المسلمين بالقتل أو السُّيْ" ⁽³⁾ قال تعالى: أَعْلَمُ بِكُلِّ شَيْءٍ ⁽⁴⁾

يُتعَلَّمُ الرِّسْلُ عِنْ الدُّرُّونَ بِالْحُصَانَةِ وَالْأَمْتِيَازَاتِ لِكُوْنِهِ
مُمْتَلِّيًّنَ عَنْ مُلُوكِهِمْ وَرُؤَسَائِهِمْ فَقْطَ بَلْ لِأَنَّهُمْ يَقُولُونَ بِعِهْدِهِ
حَمِلَ الرِّسَالَةَ وَالصَّلْحَ بَيْنَ النَّاسِ، إِذَا مَرَ الرَّسُولُ - صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - بِأَرْضِ قَوْمٍ فِي طَرِيقِهِ إِلَى الْمَرْسُلِ إِلَيْهِمْ فَإِنْ هُوَ لَاءُ
الْقَوْمِ يَمْنَحُونَهُ الْحُصَانَةَ وَالْأَمْتِيَازَاتَ.

وبناءً عليه فإن النبي - صلى الله عليه وسلم - له حسنة
وامتيازات خاصة ذلك لأنه رسول لكافة الناس.

كان نبي الله صلوات الله وسلامه عليهم يستقبل الوفود ويأمر بحسن استقبالهم، فأنزل وفده ثقيف عند المغيرة ووفد نجران في دار أبي أبي الأنصاري، وأنزل عبد الرحمن بن مالك الحمداني في دار يزيد بن أبي سفيان.

يقول ابن قدامة: ويجوز عقد الأمان للرسول والمستأمن لأن الحاجة تدعوه إلى ذلك فإننا لو قتلنا رسليهم لقتلوا رسلينا فتفوت مصلحة المراسلة^(١).

إن المنصف لا يسعه إلا أن يقف بتقدير واحترام
أمام ما وصلت إليه قواعد العلاقات الدولية في الإسلام من
مبدأ تأمين الرسل والسفراء والمعوثين أو ما يصطلح به اليوم
بـ "الخصانة الدبلوماسية" والتي لم تكن وليدة اليوم، فهي تقوم
على إعطاء الأمانة والحماية وعدم التعرض للسفير أو الرسول
أو المعوث في نفسه أو ماله أو أهله، وقد تجاوزت الخصانة
شخص السفير أو المعوث إلى أشخاص آخرين فيبعثة
الدبلوماسية كالعاملين في السفارة من رعاياها، وكذلك
خصانة مبنى السفارة أو البعثة الدبلوماسية وخصانة
مستلزمات عملها كلحقيبة الدبلوماسية والاتصالات وغيرها
من وسائل عمل البعثة.

قامت الدولة الإسلامية بتقرير مبدأ تأمين الرسل والمعوينين، تقديرًا للدور الذي يقوم به هؤلاء ومساعدة لهم في أداء عملهم، لأنهم لا يستطيعون أن يؤدوا مهمتهم وأعمالهم إلا إذا توافرت لهم الحصانة والرعاية الكاملة، كما ان الإسلام يرى في قتل السفراء غدرًا، لا يجوز للمسلمين أن يتصرفوا به بحاجة

لذلك حظي السفراء والرسل في الدولة الإسلامية بحماية ورعاية لم يحظ بها أقرانهم في الدول الأخرى بلغت إلى حد إكرامهم وضيافتهم والسهر على راحتهمعكس ما عليه اليوم، ومن هنا يمكننا القول إن فكرة الحصانة مستمدّة من الأمان في الإسلام وما دلت عليه النصوص الشرعية " وهو العقد الذي يتم بين دولة الإسلام ومن يأت إليها من الدول

(3) محمد بن أحمد السرخسي، محمد بن الحسن الشيباني، محمد بن الحسن، شرح السير الكبير ط: الأملاء، (ج 2/ ص 199).

٦٤ (التبعة : سورة)

(١) ابن قدامة المقدسي، ينظر الشرح الكبير على متن المقنع، ٥٦٣/ص ١٠.

(ج) الخطاب الرُّعَيْنِي ت 954، موهاب الجليل لشرح مختصر الخليل ، (ج 4/ص 559).



الإسلامية، ولكنه تفاضل في حدود معينة، تفاضل بين الناس عند ربهم فقط، فأكرمهم عند الله أتقاهم، وكون التقى كريماً على الله لا يعطيه حقاً عند الناس يزيد على ما لغيره من الحقوق، فالتفوى صفة تؤثر في صلة الإنسان بربه أكثر مما تؤثر في صلة الإنسان بغيره، والتفضال الذي ينشأ عن التفوى هو تفاضل معنوي لا مادي.

2.9. الحصانات المقررة للمبعوث الدبلوماسي:

**١.٢.٩. الحصانة الشخصية (الجانب المدنى للحصانة
الدبليوماسية).**

المحاصنة الدبلوماسية هي نوع من المحاصنة القانونية وسياسة متبعة بين الحكومات تضمن عدم ملاحقة ومحاكمة الدبلوماسيين تحت طائلة قوانين الدولة المضيفة⁽⁵⁾.

وأما الحصانة الشخصية في الشريعة فإن الأصل الشرعي للحصانة الدبلوماسية في الإسلام يستمد مشروعيته من النصوص القرآنية والنبوية وأقوال الفقهاء وإن أمن الآخرين وحصانتهم تنص عليها بوضوح هذه الآيات الكريمة و
□ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □ □
الأحاديث النبوية⁽⁶⁾، - قوله تعالى:⁽⁷⁾

حدیث رقم (338) من طریق المعاوی بن عمران وابن وهب عن هشام بن سعد، عن سعید المقریری، عن أبيه، عن أبي هریرة . إسناده حسن وهو شام بن سعد - وإن كان من رجال مسلم - تغلب رتبته عن رتبة الصحيح، وباقی رجاله ثقات رجال الشیخین، قال الشیخ الالبانی : حسن .

(4) عبد القادر عودة "ت 1954م" ، التشريع المخائي الإسلامي
مقرناً بالقانون الوضعي، (ج/ص 317).

(5) علي حسين الشامي، الدبلوماسية، نشأتها وتطورها ونظام الحصانات والامميات الدبلوماسية، ص 421.

(6) سليمان حسن سليمان ، الحصانات والإمتيازات الدبلوماسية

⁶ للسفراء في الشريعة، ص 6.

٦٧ (٧) سه، ة (النهاية : ٦)

ذلك ما أكده رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في قوله: "عن حابر رضي الله عنه عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: ألا لا فضل لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي ولا لأحمر على أسود ولا لأسود على أحمر إلا بالنقوى، إن أكرمكم عند الله أتقاكم".⁽²⁾ وفي قوله - صلى الله عليه وسلم - : "إن الله عز وجل قد أذهب عنكم عبية الجاهلية، وفخرها بالآباء، مؤمن تقى، وفاجر شقي، والناس بنو آدم، وأدّم من تراب، ليتهبّن أقوام فخرهم برجال، أو ليكونن أهون عند الله من عدّكم من الجعلان التي تدفع بأنفها التبن".⁽³⁾

الناس جميعاً في الشريعة متساوون على اختلاف شعورهم وقبائلهم، متساوون في الحقوق، متساوون في الواجبات، متساوون في المسؤوليات، وهم في ذلك كأسنان المنشط الواحد لا تزيد سن عن سن، ولا تنقص سن عن سن، أو هم في ذلك كأبناء الرجل الواحد والمرأة الواحدة، ترشحهم وحدة أصلهم إلى المساواة في حقوقهم وواجباتهم ومسؤولياتهم، لا فضل لرجل على رجل كما يفضل اليوم⁽⁴⁾، التقوى هي وحدها نصاب التفاضل بين الناس في الشريعة

سورة الحجرات: (13).

(2) آخر جمه البيهقي في شعب الإيمان، (فصل وما يجب حفظ اللسان منه الفخر بالأباء وخصوصا بالجاهلية والتعظيم)، (ج 4/ص 289)، حديث رقم (5137)، وأخر جمه الإمام أحمد في مسنده، (أحاديث مجال من: أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم -)

(ج/38/474) حديث رقم (23489) حديث صحيح الإسناد
من حديث جابر بن عبد الله، وله شواهد من حديث أبو هريرة وأبو
سعید الخدري والمتندر بن مالک العددی.

(3) أخرجه أحمد في مسنده، (مسند أبي هريرة رضي الله عنه)،
 (ج 14/ص 349) حديث (8736) وأخرجه أبو نعيم في تاريخ
 أصحابهان (باب الباء - عبدالله بن بندار بن إبراهيم) (ج 2/ص 22)
 والبيهقي في الآداب (باب كراهة التفاخر بالأحساب) (ص 139)



السحرية، فقد جاء وفد نصارى نجران إلى الرسول - صلى الله عليه وسلم - في المدينة فدخلوا عليه مسجده حين صلى العصر عليهم ثياب الأخبار في جمال بني الحارث بن كعب، فقال بعض من رآهم من أصحاب النبي - صلى الله عليه وسلم - يومئذ: ما رأينا وفدا مثلهم ، وقد حانت صلاةكم فقاموا في مسجد رسول الله يصلون فقال رسول الله - صلى الله عليه وسلم - : "دعوه هم " فصلوا إلى المنشق "(4).

أما من جانب القانون الوضعي فإن الحصانة الشخصية للمبعوث الدبلوماسي تعدّ من أهم الحصانات التي يتمتع بها الدبلوماسي، لأنها تعد الأساس الجوهرى، الذي انشقت عنه مختلف الامتيازات وال Hutchinsons الدبلوماسية، وينحصر مضمونها في أنه لا يجوز القبض على المبعوث ولا حجزه، لأن أي اعتداء أو إهانة أو اعتقال يعد في نظر القانون الدبلوماسي اعتداء على سيادة الدولة التي يمثلها، وعلى الدولة المستقبلة أن تتخذ كافة الوسائل لمنع الاعتداء على شخص المبعوث الدبلوماسي والحفاظ على حياته واحترام كرامته وضمان حريته⁽⁵⁾.

٢.٩.٢. الحصانة المالية (الجانب السياسي للحصانة الدبلوماسية).

حرى العمل بين الدول على أن يتمتع المبعوث الدبلوماسي في الدولة المعتمد لديها بمجموعة من الامتيازات، حيث قامت بعض من الدول بتنظيم موضوع الاعفاءات المالية والضرورية التي تمنح للمبعوثين الدبلوماسيين المعتمدين لديها، وذلك عن طريق تشریعات أو قوانین خاصة تكون ملزمة للأطراف الموقعة عليها، وتحتماً، أغلبية الاعفاءات والامتيازات في:

وقول الرسول صلى الله عليه وسلم "...ذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم فمن أحقر مسلماً فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين لا يقبل منه يوم القيمة عدل ولا صرف..."^(١)، ومحوجب ذلك ينبع ألا تمس ولا تنتهك حرصانة السفراء .

إن الإسلام بذلك يقر مبدأ حماية وحصانة مسكن المسلم ومن باب أولى إقراره بمحضانة مسكن الممثل السياسي أو المبعوث أو المعاهد.

السيرة العطرة والتاريخ الإسلامي مليء بالأمثلة الدالة على مظاهر التكريم وحسن المعاملة التي كانت تقدم للرسل والمبعوثين، وعدم التعرض لدينه أو معتقداته بالإساءة أو

٣٧(سوره النور : ٢٧)

⁴⁾ ابن إسحاق، السيرة النبوية ، ج 1 / ص 574.

(5) هايل صالح الزين ، ينظر الأساس القانوني لمنع الحصانات والامتيازات الدبلوماسية، ص 50.

(١) جزء من حديث علي رضي الله عنه قال: ما عندنا شيء إلا كتاب الله وهذه الصحيفة عن النبي - صلى الله عليه وسلم - (المدح حرم ما بين عاشر...الخ) أخرجه البخاري في صحيحه، (أبواب فض المدينة، باب حرم المدينة)، (ج 2/ص 661)، حديث رقم 1771

(2) محمد نصر محمد، التنظيم الإسلامي للعلاقات الدبلوماسية، ص.132.



نحو نبي مير بین جج⁽⁴⁾، ويقول الرسول صلی الله علیه وسلم: «إن ربكم واحد وإن أباكم واحد ألا لا فضل لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي ولا لأحمر على أسود ولا أسود على أحمر بالتفصي»⁽⁵⁾.

- تسوی الشريعة بين رؤساء الدول والرعايا في سريان القانون، ومسئوليته الجميع عن جرائمهم، ومن أجل ذلك كان رؤساء الدول والبعثات في الشريعة أشخاصاً لا قداسة لهم، ولا يمتازون عن غيرهم، وإذا ارتكب أحدهم جريمة عورق عليها كما يعاقب أي فرد، ولقد كان الرسول صلى الله عليه وسلم وهو نبي ورئيس دولة لا يدعى لنفسه قداسة ولا امتيازاً، وكان يقول دائماً وقال تعالى: ﴿نَحْنُ نَحْنُ نَهْرٌ هُمْ﴾⁽⁶⁾ وقوله ﴿أَنَّا هُمْ﴾⁽⁷⁾

ذلك ما أكده رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في قوله: "عن حابر رضي الله عنه عن النبي - صلى الله عليه وسلم - قال: ألا لا فضل لعربي على عجمي ولا لعجمي على عربي ولا لأحمر على أسود ولا لأسود على أحمر إلا بالتفوى، إن أكرمكم عند الله أتقاكم"⁽⁸⁾، وكان - صلى الله عليه وسلم - قدوةً خلائقه وللمسلمين في توكييد معاني المساواة بين الرؤساء والمرؤوسين، دخل عليه أعرابي فأخذته

- - الضرائب سواء على العقارات أو الدخل الخاص أو على رأس المال أو مقابل خدمات خاصة.
 - - الرسوم الجمركية.
 - - اعفاء من الرسوم والضرائب المفروضة على المحروقات وعلى سيارات أعضاء البعثة الدبلوماسية.
 - - اعفاء المبعوث الدبلوماسي وأفراد أسرته من إجراءات الإقامة.
 - - عدم تفتيش أمتعة المبعوث الدبلوماسي.
 - اعفاء الرسل من المكوس إذا كانوا قاصدين الرسالة، أما إذا كانوا تجاراً فإن أحکام المكوس⁽¹⁾ تشملهم ولا يعفون من ذلك وهذا ما أقره ايضاً القانون الدولي.
 - إلا أن الفقه الإسلامي يؤكّد المسؤولية الكاملة للمبعوث الدبلوماسي ل بكل تصرفاته المدنية ومعاملاته المالية وذلك لكونه تحت ولاية القضاء في الدولة الإسلامية لأن الفقه الإسلامي يولي حقوق الأفراد أهمية كبيرة ولا يبيح إهدارها وبذلك فهو مختلف مع القانون الدولي الذي أقرت فيه اتفاقية فيينا إلا في استثناءات قليلة تخص تصرفاته خارج البعثة للمبعوث الدبلوماسي⁽²⁾.

الدبلوماسية). يقول تعالى: ﴿أَنْ تَقُولَنَّ تِي تِي﴾ (٣)، ويقول الله تعالى: ﴿أَنْ تَقُولَنَّ تِي تِي﴾

(6) سورة (الكهف : 110)

(٧) سورة (الإسراء: ٩٣).

(8) سبق تخریجه بکامش رقم (۴)

⁽⁸⁾ سبق تحريره بهامش رقم (4) في الأعلى.

(١) المكس: جمع مكس، وأصل المكس – في اللغة – النقص والظلم، ودرهم كانت تؤخذ من بايعي السلع في الجاهلية، ويطلق المكس أيضاً على الضريبة.

(2) سليمان حسن سليمان، الحصانات والامتيازات الدبلوماسية للسفراء في الشريعة الإسلامية، ص 11.

سورة الحجرات : ١٣

(٤) سورة (الإسراء: ٣٣).

(5) آخر جهأً أَحْمَد في مسنده ، (أحاديث رجال من أصحاب النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -) (ج 38/ ص 474) وأخر جهأً البيهقي في شعب الإيمان (باب في حفظ اللسان)، (ج 4/ ص 289)، حديث رقم

بعد إعطائه الأمان يعتبر ملتزماً بأحكام الشريعة الإسلامية ويسرى عليه ما يسرى على غيره من أحكام، فيعاقب الجميع في دار الإسلام دفعاً للفساد، ودفع الفساد واجب ملزم لكل من يقيم بين المسلمين ولو مؤقتاً، والمحرم لا يستحق الحماية ، ولا يصلح لأداء وظيفته⁽⁴⁾.

الحسانة في الواقع ليست حسانة ضد القانون بل حسانة تحول دون تطبيقه، فالحسانة القضائية لا تتزع صفة الجرم عن الفعل المرتكب إذا توافت فيه عناصره كافة، وإنما تحول دون محاكمة الفاعل أو إلقاء القبض عليه في الدولة الضئيفة أو المستقبلة، ولا تحول دون محاكمة أو إلقاء القبض عليه في دولته⁽⁵⁾.

10. الحاقة

تبين أن مصطلح "الحسانة" مصطلح نشأ في الأدبيات القانونية الغربية ويعني: إعفاء بعض الأشخاص من تطبيق القواعد العامة عليهم كالقضائية والمالية، وهذا المصطلح كان معروفاً منذ القدم، حيث جرى العرف قديماً أن حامل الرسالة بين البلدان والدول يمتلك "حسانة" ولو كان ما يحمله مخالفًا لقوانين هذا البلد.

لم يكن مصطلح الحسانة يذكر في عهد الإسلام إلا أن مضمونه مارسه المسلمون منذ عهد النبي - صلى الله عليه وسلم - ، وفي الآونة الأخيرة كثرت تجاوزات المبعوثين الدبلوماسيين لحساناتهم وأصبحت تثير الكثير من الإشكاليات

هيبة الرسول، فقال له - صلى الله عليه وسلم - : " هون عليك فإني لست بملك إنما أنا ابن امرأة تأكل القديد "⁽¹⁾، وقد سار الخلفاء الراشدون على هدي الرسول - صلى الله عليه وسلم - ، و كانوا يعطون القود من أنفسهم، وقد قال سيدنا أبو بكر يوم تولى الخلافة: « أيها الناس، قد وليت عليكم ولست بخيركم، فإن أحسنت فأعينوني، وإن أساءت فقوموني، الصدق أمانة، والكذب خيانة، والضعف فيكم قوي عندي حتى آخذ له حقه، والقوي ضعيف عندي حتى آخذ منه الحق، إن شاء الله تعالى، لا يدع أحد منكم المجاهد فإنه لا يدعه قوم إلا ضركم الله بالذل، أطيعوني ما أطعت الله ورسوله، فإذا عصيت الله ورسوله فلا طاعة لي عليكم... »⁽²⁾.

وقال الشافعي في رواية الربيع: وروى من حديث عمر رضي الله عنه أنه قال: " رأيت رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يعطي القود من نفسه، وأبا بكر يعطي القود من نفسه، وأنا أعطي القود من نفسي " ⁽³⁾ .

هذا إذا ما نظرنا إلى الحسانة القضائية من جانب القانون الوضعي فإن الدبلوماسيين يتمتعون بالإعفاء من الخضوع للقضاء الإقليمي ، بيد أن التشريع الإسلامي مختلف عن القانون الدولي في هذا الشأن ، إذ أن الرسول والسفير يسأل كل منهما مدنياً وجنائياً عمما يرتكبانه من أفعال في دار الإسلام على أساس أن ((السفير أو الرسول يعتبر مستأئناً)) لدى الدول الإسلامية بأمان منحه له الإمام ، وهذا المستأمن

(1) أخرجه ابن ماجه في سنته، (حديث أبي مسعود كتاب الأطعمة)،

(2) سيد سابق ، فقه السنة، (ج2/ص549).

(3) سليمان حسن سليمان، الحسانات والامتيازات الدبلوماسية

للسفراء في الشريعة الإسلامية، ص10.

(4) رحاب شادية، الحسانة الدبلوماسية للمبعوث الدبلوماسي

وتأثيرها على حقوق الإنسان، <http://jilrc.com/>

(5) أخرجه ابن ماجه في سنته، (الحديث رقم 3312)، والحاكم في المستدرك (كتاب التفسير - باب تفسير سورة ق) (ج2/ص506) حديث رقم 3733 وأخرجه الدارقطني في العلل (مستند أبي مسعود الأنصاري رضي الله عنه) (ج6/ص194) حديث رقم 1063 قال الحكم : " هذا حديث صحيح على شرط الشيدين ، ولم يخرجاه " وصححه الألباني في "الصحيحه" (1876) وقال هذا إسناد صحيح مرسل وقد وصله جعفر بن عون (ج4/ص375).

3- على الباحثين والمهتمين اقامة دراسة حول جدوى إنشاء محاكم إسلامية خاصة بجرائم التي يرتكبها المبعوثون الدبلوماسيون ومحاكمتهم وفق أحكام الشريعة، وقطع الطريق على الدول الأجنبية التي تطالب بتسليم ذويهم للمحكمة الجنائية لمحاكمتهم، باعتبار أن المحاكم السياسية الإسلامية لها نفس خصائص محكمة الجنائيات الدولية وأكثر.

المراجع

- [1]. القرآن الكريم.
- [2]. ابن حنبل، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل الشيباني، "المسند" ، تحقيق: شعيب الأرنووط - عادل مرشد، ط 1 ، د.م: مؤسسة الرسالة، 2001م.
- [3]. الأصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن مهران ، "حلية الأولياء وطبقات الأوصياء" ، مكتبة السعادة - بيروار محافظة مصر، 1394هـ - 1974م.
- [4]. البيهقي، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى الخراساني، أبو بكر البيهقي، "الآداب للبيهقي" ، اعني به وعلق عليه: أبو عبد الله السعيد المتداه، ط 1، بيروت ، مؤسسة الكتب الثقافية، 1988 م.
- [5]. البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي، "الجامع الصحيح المختصر" ، تحقيق: د. مصطفى دي卜 العبا، ط 3، بيروت، دار ابن كثير ، اليمامة، 1987.
- [6]. البيهقي، أبو بكر أحمد بن الحسين ، "شعب الإيمان" ، تحقيق: محمد السعيد بسيوني زغلول، ط 1 ، بيروت: دار الكتب العلمية، 1410هـ.
- [7]. الحكم ، أبو عبد الله الحكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدوه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهري النيسابوري المعروف بابن البيع" ، المستدرك على

بين الدول، كما كثرا الخلط بين المهام كدبلوماسي والتدخل في الشؤون الداخلية في الدولة المضيفة.

11. نتائج البحث

من خلال ما تقدم توصل البحث إلى النتائج التالية:

- 1- أكدت الدراسة بأن الممثل الدبلوماسي يعد أحد الركائز التي تعتمد عليها الدولة في علاقتها الدولية حيث أصبح وجود التمثيل الدبلوماسي الدائم بين الدول مظهراً على وجود العلاقات الدولية، مع حماية مصالح ورعايا دولته لدى الدولة المعتمدة لديها .

- 2- أوضحت الدراسة بأن الممثل الدبلوماسي يقوم بدور هام في تنمية وتعزيز العلاقات السياسية والاقتصادية والثقافية بين دولته والدولة المرفدة إليها.

- 3- تشكل الحصانة الدبلوماسية أهم الركائز الأساسية للعلاقات الدولية التي تعمل على تأمين الأداء الفعال لوظائفبعثات الدبلوماسية التي تمثل المبادئ التي نادى بها الإسلام متمثلاً في احترام الكرامة الإنسانية والوفاء بالعهد والأخوة الإنسانية وذلك منذ بعثة النبي - صلى الله عليه وسلم -.

12. توصيات البحث

أبرز ما يوصي به الباحث على ما يلي:

- 1- يوصي الباحث على الباحثين والمهتمين ضرورة عقد المؤتمرات والندوات والحلقات الدراسية العلمية لدراسة نظرية الإسلام إلى الدبلوماسية للاستفادة من تراثه الحضاري التي تضيف إلى علم العلاقات الدولية بشكل عام والدبلوماسية الإسلامية بشكل خاص.

- 2- يؤكّد الباحث على الحكومات أن تستفيد من التعاليم الإسلامية في مجال التمثيل الدبلوماسي ومنح الحصانات ، وذلك بتعديل القراءتين الوضعية المعمول بها حالياً والعمل على تعديل الاتفاقيات الدولية التي تخالف قوانين الشريعة الإسلامية، لتفادي الانتهاكات والخروقات التي قد تعرّض المبعث الدبلوماسي.



- "الكامل في التاريخ" ، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، ط 1 (بيروت: دار الكتاب العربي، 1417هـ / 1997).
- [16]. الخطاب الرُّعَيْنِي، شمس الدين أبو عبد الله محمد بن محمد بن عبد الرحمن الطراطليسي المغربي ، "مواهب الجليل لشرح مختصر الخليل" ، تحقيق: زكرياء عميرات، طبعة خاصة (د.م: دار عالم الكتب، 1423هـ / 2003م، د.م).
- [17]. ابن الحسن الشيباني، محمد بن الحسن ، "شرح السير الكبير إملاء محمد بن أحمد السرخسي" ، تحقيق: محمد حسن محمد إسماعيل، ط 1 (بيروت: دار الكتب العلمية، 1417هـ / 1997).
- [18]. سعدي أبو حبيب، "القاموس الفقهي لغة واصطلاحاً" ، دمشق: دار الفكر، 1408 هـ / 1988.
- [19]. سليمان حسن سليمان، "الخصائص والامتيازات الدبلوماسية للسفراء في الشريعة الإسلامية" ، ورقة عمل مقدمة من جامعة طرابلس.
- [20]. سيد سابق ، "فقه السنة" ، ط 3 (بيروت: دار الكتاب العربي، 1397 هـ / 1977 م).
- [21]. علي حسين الشامي، "الدبلوماسية نشأتها وتطورها ونظام الخصائص والامتيازات الدبلوماسية" ، د.ط (بيروت: دار العلم للملائين، 1990).
- [22]. عبد القادر عودة، "التشريع الجنائي الإسلامي مقارناً بالقانون الوضعي" ، د.ط (بيروت: دار الكاتب العربي، د.ت).
- [23]. ابن قدامة المقدسي، عبد الرحمن بن محمد بن أحمد الجماعيلي المختلي أبو الفرج شمس الدين ، "الشرح الكبير على متن المقنع" ، د.ط (د.م: دار الكتاب العربي، د.ت).
- الصحيحين" ، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، ط 1 (بيروت: دار الكتب العلمية ، 1411 / 1990م).
- [8]. أبو داود، سليمان بن الأشعث أبو داود السجستاني الأزدي، "سنن أبي داود" ، تحقيق: محمد محيي الدين عبد الحميد، د.ط (د.م: دار الفكر ، د.ت).
- [9]. الدارقطني، أبو الحسن علي بن عمر بن أحمد بن مهدي بن مسعود بن النعمان بن دينار البغدادي الدارقطني (النوف: 385هـ)، "العلل الواردة في الأحاديث النبوية" ، تحقيق وتحقيق: محفوظ الرحمن زين الله السلفي، - ط 1 (الرياض: دار طيبة، 1405 هـ / 1985 م).
- [10]. ابن ماجة، ابن ماجة أبو عبد الله محمد بن يزيد الفزوبي، "سنن ابن ماجه" ، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، د.ط (د.م: دار إحياء الكتب العربية، د.ت).
- [11]. أبو نعيم الأصبهاني، أبو نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني ، "تاريخ أصبهان = أخبار أصبهان" ، تحقيق: سيد كسروي حسن ، د.ط (بيروت: دار الكتب العلمية ، 1410 هـ/1990م).
- [12]. أحمد مختار عبد الحميد عمر، "معجم اللغة العربية المعاصرة" ، بمساعدة فريق عمل الناشر ط 1 ، د.م، عالم الكتب، 1429 هـ / 2008 م.
- [13]. أشرف محمد غريبة، "الخصائص الدبلوماسية وضرورات حماية الأمن القومي" ، د.ط (الأردن: دار الثقافة للنشر، 2014).
- [14]. أحمد أبو الوفاء محمد، "القانون الدبلوماسي الإسلامي" ، كلية الحقوق- ط 1 (القاهرة: جامعة القاهرة، 1412هـ/1992).
- [15]. ابن الأثير، أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم بن عبد الواحد الشيباني الجزري،



- [34]. أميرة البربرى، "الدبلوماسية الصاعدة" ورشة عمل دور الدبلوماسية الاقتصادية في إدارة العلاقات الدولي، <http://www.siyassa.org/NewsQ/3744.aspx>
- [35]. الأكاديمية السورية الدولية، "مؤتمر العلاقات السورية التركية - 2016 م".
- [36]. رحاب شادية، "الخصانة الدبلوماسية للمبعوث الدبلوماسي وتأثيرها على حقوق الإنسان"، <http://jilrc.com/>
- [37]. - حنا عيسى، "تصنيف الممثلين الدبلوماسيين والمهام بها" يقومون <http://www.nmpgaza.com>
- [38]. سعيد عبدالله حارب، "خصانة الرسل والتأسيس لقوانين الخصانة الدبلوماسية" ، <http://tajdeed.org/hoqooq/>
- [39]. طارق محمد حاجج، "تبادل التمثيل الدبلوماسي بين الدول 2010م" ، <https://pulpit.alwatanvoice.com>
- [40]. عبدالحكيم سليمان وادي، "وظائف البعثات الدبلوماسية" ، 15-3-2013م. <https://pulpit.alwatanvoice.com/ar/ticles/288371.html>
- [41]. محسن عبدالخالق، "الدبلوماسي، صفاته ومصادره معلوماته" ، مجلة الدبلوماسي، (معهد الدراسات الدبلوماسية، في وزارة الخارجية السعودية) العدد الخامس 1985، . [/http://www.ids.gov.sa](http://www.ids.gov.sa)
- [42]. سمر أبوركبة، "المفاوضات لحل المنازعات الدولية في القانون الدولي" ، مقالة بتاريخ النشر: 2011/5/24 <https://pulpit.alwatanvoice.com>
- [24]. محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البعلبي، أبو عبد الله، شمس الدين ، "المطلع على ألفاظ المقنع" ، تحقيق: محمود الأرناؤوط وياسين محمود الخطيب، ط 1 (د.م: مكتبة السوادي ، 1423هـ / 2003 م).
- [25]. محمودي محمد لمين، "المعوقات الدبلوماسي "حالة الجزائر" 2008 (الجزائر: كلية الحقوق، ابن عنكوك، د.ت.).
- [26]. محمد نصر محمد، "التنظيم الإسلامي للعلاقات الدبلوماسية" ، ط 1 (مصر- القاهرة: مركز الدراسات العربية للنشر والتوزيع، 1437هـ/2016م).
- [27]. محمد بن إسحاق، "السيرة النبوية" ، د.ط (د.م، د.ن، د.ت.).
- [28]. ميمون خيرة ، "انتهاء المهام الدبلوماسية" ، رسالة ماجستير، جامعة حسية – كلية العلوم القانونية والإدارية،(2007/2008).
- [29]. محمد فخرى راضي، "دور الإعلام في تنشيط الحراك السياسي العربي" ، د.ط (د.م: المنهال، 2014).
- [30]. نادر احمد أبو شيبة، "أصول التفاوض" ، د.ط (عمان – الأردن: دار مجلاوي للنشر والقتصلية، 1997).
- [31]. ابن هشام، عبد الملك بن هشام بن أبيوب الحميري المعافري أبو محمد 213، "السيرة النبوية" ، تحقيق: طه عبد الرءوف سعد، د.ط (بيروت: دار الجليل، 1411هـ).
- [32]. هايل صالح الزبن ، "الأساس القانوني لمنح المحسنات والامتيازات الدبلوماسية" ، رسالة ماجستير في القانون العام، د.ط (الأردن: جامعة الشرق الوسط، 2011).
- [33]. شبكة المعلومات الدولية (الإنترنت).



للغات التربوية والنفسية (جستن)، المحوسبة في التعليم،
القصيم 15-16 مايو 2007م، المجلد 2، ص
198.

المؤلف الأول: إدراج البيانات الشخصية للمؤلف الأول على حد الأقصى فقرة واحدة على أن يحتوي ذلك ما يلي: قائمة المؤهلات العلمية والخبرات المهنية وفق التسلسل التاريخي متضمن ذلك وظيفته الحالية، وبيان العضوية في مجالات مؤتمرات، وبيان العضوية في مجاله المهني، وإنجازاته العلمية، وجوائزه لأفضل بحث، وتمويل الأبحاث الخاصة به، ونشراته العلمية (عدد الأوراق، وعنوانين الكتب المطبوعة "المنشورة") و المجال اهتماماته الحالية في البحث، وبيان العضوية في هيئات الاحترافية المتخصصة. لا داعي من إدراج أي بريد الكتروني مع البيانات المذكورة.

المؤلف الثاني: تدرج البيانات الشخصية للمؤلف الثاني على أن يشمل ذلك مؤهلاته العلمية، ووظيفته الحالية، إضافة إلى إنجازاته العلمية. لا داعي من إدراج أي بريد الكتروني مع البيانات المذكورة.

[43]. مصطفى حمدي احمد، رائد حمبل سليمان، "القطاع الدبلوماسي العربي وإدارة المعلومات"، العدد 31، يونيو 2013.

<http://www.journal.cybrarians.or>
g

[44]. وزارة الخارجية الكويتية "التعليمات الدبلوماسية" ، - 2015م.

[45]. طعيمة، أحمد رشدي، "قياس مقروئية الكتاب للقارئ غير العرب: اختبار التتمة" مجلة علمية سنوية للتربية، عدد 2، 1979م، ص ص - 78 . 56

[46]. بادي، خالد غسان، "عوامل السهولة والصعوبة في قياس مقروئية الكتاب المقرر لدى طلاب الثانوية العليا" رسالة دكتوراه، كلية التربية، جامعة عين شمس مصر، 1979.

[47]. الخطيب، محمد "مدخل لتطبيق معايير ونظم المحوسبة الشاملة في المؤسسات التعليمية"، ورقة عمل مقدمة في اللقاء السنوي الرابع عشر - الجمعية السعودية